

قرار

رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٧ بتاريخ ٢٠١٧/٥/٣١

بشأن قيد فرع تنفيذ من الفئة الثانية لشركة/ بابيونيرز لتداول الأوراق المالية

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال
ولائحة التنفيذ ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسي للهيئة العامة للرقابة المالية
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الأحكام المنظمة
لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة .

وعلى المذكرة المعدة من الادارة المركزية للتأسيس والترخيص بتاريخ ٢٠١٧/٥/٢٩ في هذا الشأن .
وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٦٤) المنعقدة بتاريخ
٢٠١٧/٥/٢٩ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ رئيس الهيئة .

"قرار"

مادة (١) الموافقة على قيد فرع تنفيذ من الفئة الثانية لشركة / بابيونيرز لتداول الأوراق المالية
الكافن في مكتب اداري رقم ٣٠٦ بالدور الثالث بالمبني الشرقي مجمع جاليريا ٤٠
الكافن في قطعة الارض رقم ٤٠ محور كريزى ووتر - الشيخ زايد - السادس من
اكتوبر - الجيزة على أن يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالادارة المختص
والتأشير في السجل التجاري المختص بذلك .

مادة (٢) على القطاعات والادارات المركزية بالهيئة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

مادة (٣) يسرى هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

